منظمـــة الصحـــة العالميـــة

جمعية الصحة العالمية الرابعة والخمسون ج٥٤/١٣
البند ١٣-٥ من جدول الأعمال المؤقت ٢ نيسان/ أبريل ٢٠٠١
A54/13

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية بشأن مكافحة التبغ

تقرير من الأمانة

١- أنشأت جمعية الصحة العالمية الثانية والخمسون بقرارها ج ص ع٥٢-١٨ هيئة حكومية دولية للتفاوض، باب المشاركة فيها مفتوح لكل الأعضاء، لوضع مشروع اتفاقية المنظمة الاطارية بشأن مكافحة التبغ والبروتوكولات المحتملة المتصلة بها والتفاوض بشأنها. ويوضح التقرير الحالي الحصائل الرئيسية للدورة الأولى لهيئة التفاوض. وسيقدم تقرير عن دورتها الثانية في شكل اضافة لهذه الوثيقة.

٢- سبق الدورة الأولى لهيئة التفاوض الحكومية الدولية يومان من جلسات الاستماع العلنية. وتلقت منظمة الصحة العالمية ٥١٤ عرضا كتابيا. وأثناء جلسات الاستماع أدلى ١٤٤ من ممثلي القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمنظمات والمؤسسات التي تغطي كل أقاليم العالم بشهاداتهم.

٣- وأبرزت الجلسات الاختلافات الرئيسية بين موقف شركات التبغ والمنظمات التابعة لها وبين مؤسسات ومنظمات الصحة العمومية بشأن دور الضرائب المفروضة على منتجات التبغ، واحتمالات خطر دخان التبغ على البيئة، والتدخين القسري، واسهام الاعلان في التدخين، وخاصة بين الشباب. وتساءلت معظم شركات التبغ عما اذا كانت الاتفاقية ستكون تنظيما عالميا واحدا، وطرحت مسألة السيادة الوطنية، وملاءمة التنظيم على المستوى الوطني والتنظيم الذاتي. أما ممثلو مؤسسات الصحة العمومية فقد دافعوا بقوة، من الناحية الأخرى، عن أن مكافحة تملك مقومات البقاء للتبغ ينبغي أن تكون عالمية في مداها، في ذات الوقت الذي تحترم فيه الحلول الملائمة لشتى البلدان والثقافات.

٤- حضر الدورة الأولى لهيئة التفاوض الحكومية الدولية بشأن اتفاقية منظمة الصحة العالمية الاطارية (جنيف، ١٦ الى ٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٠) ممثلو ١٤٨ دولة عضوا، ومراقبون من الجماعة الأوروبية، وتسع منظمات حكومية دولية أخرى، و٢٥ منظمة غير حكومية.

٥- وانتخبت هيئة التفاوض السيد س. ل. نونيس أموريم (البرازيل) رئيسا. وانتخب ممثلو ستة دول أعضاء - واحد من كل من أقاليم منظمة الصحة العالمية - نوابا للرئيس: أستراليا والهند وجمهورية ايران الاسلامية وجنوب أفريقيا وتركيا والولايات المتحدة الأمريكية. واختير ممثلا جنوب أفريقيا وتركيا ليعملا معا كمقررين.

٦- وقررت هيئة التفاوض أن تبدأ عملها الذي يعنى بجوهر الموضوع بمناقشة لعناصر المشروع المقترح للاتفاقية الاطارية كما أعدها الفريق العامل المعني بالاتفاقية الاطارية (تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٩، وآذار/ مارس ٢٠٠٠).[١] وكان هناك اتفاق واسع على أن التقرير النهائي للفريق العامل[٢] وثيقة مرجعية سليمة لبدء المفاوضات.

٧- وساعد استعراض الالتزامات الرئيسية والمبادئ التوجيهية مناقشة ماذا ينبغي أن تتضمنه الاتفاقية الاطارية ذاتها، وما يمكن أن يدرج في البروتوكولات. كما وفر توجيها للعمل المقبل للأفرقة العاملة الثلاثة التي شكلتها هيئة التفاوض بناء على اقتراح الرئيس. والغرض من الأفرقة العاملة هو تشريع خطي المفاوضات بوضع نصوص واضحة، والتوصل الى حلول وسط، والاقلال من عدد الخيارات المتاحة. وقد عُهد الى الفريق العامل الأول الاضطلاع بالبحوث؛ وتنظيم كشوف منتجات التبغ؛ ومبيعات التبغ للشباب؛ وعمليات التغليف والوسم؛ ومعالجة الادمان على التبغ؛ ووسائل الاعلام؛ والاتصالات والتثقيف؛ والتعرض لدخان التبغ؛ وتنظيم محتويات منتجات التبغ؛ والاعلان، والترويج والرعاية. أما الفريق العامل الثاني فسيتولى مهمة المراقبة؛ وتبادل المعلومات؛ والضرائب المفروضة على التبغ؛ والمبيعات المعفاة من الضرائب ومن الرسوم الجمركية؛ والاعانات المالية وتدابير القضاء على التهريب؛ والقضايا الأخرى المتصلة بتجارة التبغ؛ وعملية الانتقال الاقتصادية والزراعية. وأنيطت بالفريق العامل الثالث المهام المتعلقة بالمؤسسات، والتنفيذ (بما في ذلك تسوية النزاعات)، والمسؤولية القانونية والتعويضات، ووضع صيغة الاتفاقية، والبنود الختامية، والآليات المالية والموارد المالية، والتعاون في الميادين العلمية والتقنية والقانونية. أما الديباجة والتعاريف والغايات والمبادىء التوجيهية للاتفاقية فسيتم تناولها في الجلسات العامة. وسيكون لكل فريق عامل رئيسان مشاركان. بحيث تعيّن فرنسا وتايلند الرئيسين المشاركين للفريق العامل الأول. وتعين الرئيسين المشاركين للفريق العامل الثاني كل من كندا وبلد أفريقي سيتم تحديده من قبل الاقليم الأفريقي. وتسمي كل من مصر ونيوزيلندا الرئيسين المشاركين للفريق العامل الثالث.

٨- واتفقت هيئة التفاوض على أن يعد الرئيس مشروع نص يشير الى امكان التوصل الى حلول وسط، وانخفاض عدد الخيارات بالمقارنة بالوثيقة المرجعية، كما تحوي اعادة تنظيم لعناصر المشروع على أساس التعليقات التي أبديت أثناء الدورة الأولى.[٣] وتم لدى اعداد نص الرئيس، استعراض كل واحد من النصوص المقترحة والتوصيات المقدمة من الدول الأعضاء،[٤] استعراضا دقيقا ومقارنته مع الوثيقة المرجعية، كما أجريت دراسة وافية لهيكل وثيقة مشاريع العناصر المقترحة. وتشكل مشاريع الأحكام الواردة في نص الرئيس حلا وسطا أمكن التوصل اليه بعد أخذ طلب هيئة التفاوض، بأن يعدّ الرئيس نصا نظيفا ويمارس في ذلك الاجتهاد على أفضل وجه ممكن، بعين الاعتبار.

٩- ويقترح نص الرئيس أيضا التفاوض بشأن ثلاثة بروتوكولات مبدئية، اما قبل اعتماد الاتفاقية، وذلك تحت اشراف هيئة التفاوض، أو بعد دخولها حيز التنفيذ، تحت اشراف مؤتمر الأطراف، وذلك في مجالات الاعلان عن التبغ والترويج له، ورعاية المناسبات ذات الصلة به، والقضاء على الاتجار غيرالمشروع بمنتجات التبغ، وتنظيم محتويات منتجات التبغ. وقد أوضح الرئيس في رسالته الى الدول الأعضاء[٥] أن وضع بروتوكولات بشأن هذه المواضيع حظي بقدر كبير من التأييد في الدورة الأولى.

---

١ الوثيقة A/FCTC/INB1/2.

٢ الوثيقتان ج٥٣/١٢ وج٥٣/١٢ تصويب ١.

٣ الوثيقة A/FCTC/INB2/2.

٤ الوثيقة A/FCTC/INB2/3.

٥ الوثيقة A/FCTC/INB2/DIV/1.

١٠- وتم ارسال نص الرئيس الخاص بالاتفاقية الاطارية بشأن مكافحة التبغ قبل فترة طويلة من موعد انعقاد الدورة الثانية لهيئة التفاوض، حيث أتاح للدول الأعضاء وقتا كافيا لاستعراض النص واعداد تعليقاتها عليه.

١١- واشتركت كندا وتايلند في رئاسة فريق عامل غير رسمي يُعنى بمسألة توسيع مشاركة المنظمات غير الحكومية في عمل هيئة التفاوض، وفقا للقرار ج ص ع٥٣-١٦ واستجابة لمطالبها بأن يكون لها دور في عملية التفاوض. وأعرب عدد من الدول الأعضاء عن تفضيله لمشاركة هذه المنظمات وفقا للقواعد المعمول بها حاليا في المنظمة. وبناء على توصية الفريق العامل غير الرسمي وافقت هيئة التفاوض على النقاط التالية:

(١) أن يتاح للمنظمات غير الحكومية ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة المشاركة، بصفة مراقب، في الجلسات العامة والأفرقة العاملة التي تعمل كلجان جامعة؛

(٢) أن تكون الأفرقة الأخرى المنشأة لأغراض معينة مغلقة، ولكنه يمكن للرئيس أن يدعو عددا محدودا من المنظمات غير الحكومية، بموافقة الدول الأعضاء، الى المشاركة في هذه الأفرقة للادلاء ببيانات تشرح فيها مسائل ذات صلة بمناقشاتها؛

(٣) ادراج فترة زمنية في نهاية كل اجتماع في الفترة الصباحية أو فترة بعد الظهر تتلقى المنظمات غير الحكومية فيها ببيانات وفقا للفقرة ٦-١(١) من المبادئ التي تحكم العلاقات بين منظمة الصحة العالمية والمنظمات غير الحكومية؛

(٤) أن تقدم نسخ من البيانات الى الرئيس قبل وقت كاف يسمح له باستعراضها.

واتفقت هيئة التفاوض أيضا على حث الرئيس على تحرّي السبل الكفيلة بتسريع عملية استعراض الطلبات الواردة من المنظمات للدخول في علاقات رسمية والتي تسعى للتمتع بالمركز اللازم أثناء المفاوضات.

١٢- وأذن المجلس التنفيذي، في المقرر الاجرائي م ت١٠٧(٢)، لرئيسه بالعمل مع رئيس اللجنة الدائمة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، بقبول دخول هذه المنظمات مؤقتا في علاقات رسمية مع المنظمة. ويظل هذا المقرر ساري المفعول، ما لم ينه المجلس العمل به أو ينقحه، الى حين اعتماد الاتفاقية الاطارية. وتنطبق هذه التسهيلات التي أتاحها المقرر الاجرائي على المنظمات غير الحكومية التي تطلب الدخول في علاقات رسمية فقط أو لغرض المشاركة في عمل هيئة التفاوض أيضا، وذلك رهنا بالشروط التالية:

(١) يتعين أن يكون للمنظمات غير الحكومية علاقات عمل مع المنظمة وقت تقديم طلبها، بحيث تكون قد انقضت سنتان تقريبا عند حلول موعد استعراض المجلس التنفيذي رسميا لطلباتها بموجب النقطة (٣) أدناه، وينبغي أن تفي خلاف ذلك بالمعايير المنصوص عليها في الجزء ٣ من المبادي التي تحكم العلاقات بين منظمة الصحة العالمية والمنظمات غير الحكومية؛

(٢) ينبغي أن تكون ولايات المنظمات غير الحكومية المعنية ذات الصلة بعمل هيئة التفاوض؛

(٣) يستعرض المجلس التنفيذي المنظمات غير الحكومية ذات العلاقة المؤقتة مع المنظمة في دورته المنعقدة في كانون الثاني/ يناير بعد قبولها للدخول في علاقات رسمية مؤقتة، وذلك بغرض تأكيد أو انهاء هذه العلاقات وفقا للاجراءات المتبعة.

١٣- ودعت الدول الأعضاء أيضا الى استمرار العمل التقني بخصوص قضايا مثل الاتجار بمنتجات التبغ، والدعم التقني للبلدان، والتعويضات والتبعة القانونية، والمراقبة والتنفيذ، والآليات المالية. وقد عقدت المنظمة اجتماعا لمجموعة خبراء قانونيين (جنيف، ٩ و١٠ نيسان/ أبريل ٢٠٠١) لاستعراض طبيعة ونطاق الأحكام التي يمكن اعتمادها بشأن المسؤولية القانونية والتعويضات في الاتفاقية الاطارية.

الاجراء المطلوب من جمعية الصحة

١٤- جمعية الصحة مدعوة للاحاطة علما بهذا التقرير.

= = =